

EBÛ'S-SENÂ ŞEMSEDDİN EL-İSFAHÂNİ'NİN NÂZIRU'L-'AYN ADLI MANTIK ESERİNİN TAKDİM VE TAHKİKİ*

Ali DURUSOY** – Mehmet DEMİR***

Öz

Bu makalenin konusu, Ebû's-Senâ Şemseddin el-İsfahânî'nin (674-749/1276-1349) Nâziru'l-'Ayn adlı mantık eserinin takdim ve tahkiki olacaktır. Bilindiği gibi Aristoteles (M.Ö. 384-322) ile başlayan mantık yazımı, kendisinden sonraki dönemlerde onun bu alandaki eserlerinin Organon adı altında bir araya getirilmesiyle sistematik bir hale bürünmüştür. Beş tümel konusunun eklenmesiyle bölümlerinin sayısı dokuz olan klasik mantık, tercüme hareketlerinden sonra Müslüman mantıkçılar tarafından lafız ve delalet bahislerinin eklenmesiyle on bölüm halinde yazılmaya başlanmıştır. Tarihi süreç içerisinde muhtelif mantık yazım gelenekleri oluşurken, sıkça başvurulan yazım şekillerinden birisi muhtasar mantık yazımı olmuştur. Bu türün en meşhur örnekleri arasında Ali b. Ömer el-Kâtibî'nin (ö. 675/1277) Şemsiye'si ve Esiruddin el-Ebherî'nin (ö. 663/1265) İsağûci'si kitaplarını zikredebiliriz. Bu çalışmaya konu olan Nâziru'l-'Ayn hacim açısından birinci kitaptan kısa, ikincisinden ise uzundur. İçerik bakımından ise Şemsiye'de olduğu gibi, klasik mantığın neredeyse bütün konularını incelemiştir.

Anahtar Kelimeler: Aristo, Klasik Mantık, el-İsfahânî, Nâziru'l-'Ayn, Mantık Yazımı.

Abstract

The aim of this article is to introduce and critical edition of Abû's-Senâ Shamseddin al-İsfahânî's (674-749/1276-1349) book Nâziru'l-'Ayn. As it is known, starting with Aristoteles (B.C. 384-322), the logic writing tradition, came into being under name of Organon due to collecting his books about logic by his some commentaries after him. Adding five universals (eisagoge) to Organon, the number of classic logic's chapter became nine. After translation movements in the Muslim Worlds, it was come to write as ten chapters with adding the chapter word and indication to it. In time, various of logic writing style were manifested, one of them was to write logic books as compendious. The most famous example of book writing that style are Ali b. Ömer el-Kâtibî's (675/1277) Shamsiyya and Esiruddin el-Ebherî's (663/1265) Eisagoge. Our

* Makale, Mehmet Demir tarafından Prof. Dr. Ali Durusoy danışmanlığında Marmara Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü İslam Felsefesi Anabilim Dalında yapılmakta olan "Ebû's-Senâ Şemseddin el-İsfahânî'nin Nâziru'l-'Ayn Adlı Mantık Eserinin Tercümesi, Takdim ve Tahkiki" adlı yüksek lisans tezinden faydalanılarak yazılmıştır.

** Prof. Dr., Marmara Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Öğretim Üyesi.

*** Marmara Üniversitesi İlahiyat Fakültesi Yüksek Lisans Öğrencisi.

subject of this study, Nâziru'l-'Ayn, is shorter than the former and longer than the latter according to size. On the other hand, contextually it, like Shamsiyya, touches on almost all of subjects of classic logic.

Keywords: Aristoteles, Classic Logic, al-İsfahânî, Nâziru'l-'Ayn, Logic Literature.

Giriş

Hicri sekizinci yüzyılın önde gelen âlimlerinden olan Ebû's-Senâ Şemseddin el-İsfahânî, hicri 17 Şaban 674'te (5 Şubat 1276) İsfahan'da doğmuştur. Başta fıkıh, tefsir, kelim ve mantık olmak üzere zamanının neredeyse bütün ilimlerinde önemli eserler vermiş; İsfahan, Tebriz, Şam ve Mısır gibi ilim ve kültür merkezlerinde bulunarak bu beldelerde ilmi faaliyetlerini yürütmüştür. Devrinin önde gelen âlimlerinden dersler alan müellif, aynı zamanda çok sayıda talebe yetiştirmiştir. 749/1349 yılında Mısır'da veba hastalığından vefat eden Ebû's-Senâ Şemseddin el-İsfahânî, Karafe'ye defnedilmiştir. Hayatı boyunca farklı ilim dallarında kıymetli eserler veren müellifin yirmiyi aşkın eseri vardır. Bunlardan günümüze ulaşanların bir kısmı şunlardır:

1. Envâru'l-Hakâiki'r-Rabbâniyye fi Tefsiri'l-Letâifi'l-Kur'âniyye, Tefsir
2. Tesdîdu'l-Kavâid fi Şerhi Tecrîdi'l-'Akâid, Tûsî'nin (ö. 672/1274) Tecrîdu'l-'Akâid adlı kelim kitabına yazdığı şerh.
3. Metâli'u'l-Enzâr fi şerhi Tevâli'u'l-Envâr, Kadı Beyzavî'nin (ö. 685/1286) Tevâli'u'l-Envâr adlı meşhur kelim eserine yazdığı şerhidir.
4. Şerhu Minhâci'l-Vusûl ilâ 'ilmi'l-usûl, Kadı Beyzavî'nin Minhâcu'l-Vusûl adlı fıkıh usulü eserinin şerhidir.
5. Beyânu me'âni'l-bedi', Ahmed b. Ali Tağleb b. Ebuziya İbn Saati el-Hanefi (ö. 694)'nin Bedî'u'n-Nizâm adlı fıkıh usulü kitabının şerhidir.
6. Beyânu'l-Muhtasar, İbn Hâcib'in (ö. 646/1249) fıkıh usulüne dair yazdığı eserin şerhidir.
7. Şerhu Metâli'u'l-Envâr, Siraceddin el-Urmevî'nin (ö. 682/1283) Metâli'u'l-envâr adlı mantık eserine yazdığı şerh.
8. Nâziru'l-'Ayn, bu çalışmada tahkikini sunacağımız mantık eseri.

9. Şerhu'l-Kâfiye. İbn Hâcib'nin nahiv ilmine dair yazdığı meşhur eseri Kâfiye'ye yazdığı şerh¹.

Doğru düşünmenin kendisi olması açısından mantığın tarihinden söz etmemiz mümkün değildir. Zira bu manada mantık insanın var olmasıyla başlamıştır. Ancak doğru düşünmenin ilkelerini veren ilim olması bakımından bir tarihten söz edilebilir. Bu bakımdan mantık ilminin tarihi genel kabule göre Antik Yunan'a kadar uzanır. Aynı şekilde bilindiği kadarıyla mantık ilmiyle alakalı ilk eserlerin varlığı da böyledir. Zira mantık ilminin kurucusu kabul edilen Aristoteles (M.Ö. 322)'in bu alanda yazmış olduğu eserler, mantık yazım tarihinin başlangıcıdır. Kendisine ait birtakım mantık kitapları şarihler tarafından, yaklaşık M.Ö. III. yüzyılın sonlarında, Organon adı altında toplanmıştır. Organon ilk zamanlar şu altı kitaptan oluşmuştur: Kategoriler (Categorias), Önermeler (Peri Hermeneias), I. Analitikler (Analytica Priora [Kıyas]), II. Analitikler (Analytica Posteriora [Burhan]), Topika (Cedel), Sofistik Deliller (De Sophisticis Elenchis [Safsata]). Daha sonra, Miladi III. yüzyılda Organon yorumcularından Ammonios Saccas (ö. ?), Aristonun altı mantık kitabına Retorika (Hatabe) ve De Poetika (Şiir) adlı iki eseriyle Porphyrios'un(ö. 304) beş tümeli konu alan Eisagoge'sini (İsagüci) eklemek suretiyle, mantık kitaplarının sayısını dokuza çıkarmıştır².

Tercüme hareketleri neticesinde İslam coğrafyasına intikal eden mantık ilmi, Müslüman düşünürler tarafından işlenmeye devam etmiştir. Özellikle Farabi (ö.339/950) ve İbn Sina (ö. 428/1037) gibi filozoflar, hem mantık ilminin gelişmesi hem de mantık yazım geleneğinin oluşması hususunda katkıda bulunmuşlardır. Delalet ve lafız bahislerinin mantığa eklenmesi, tanım konusunun ayrı bir bölüm olarak ele alınması ve İbn Sina'nın kategoriler konusunu mantıktan çıkarması bu alanda ilk akla gelen işlemlerdir.

Kelam ve felsefe kitaplarının ilk bölümlerinin mantığa ayırmaları yanında Müslüman ilim adamları müstakil mantık eserleri de kaleme almışlardır. Sonraki dönemlerde Şemsiye ve İsagüci gibi muhtasar ve müstakil mantık yazım tarzının yaygınlık kazanmasıyla, bu şekilde yazılan kitaplara rağbet artmış ve bu kitaplar üzerinde zengin bir şerh ve haşiye literatürü oluşmuştur. Bu çalışmada tahkikini sunacağımız,

1 Ebû's-Senâ Şemseddin el-İsfahânî'nin hayatı ve eserleri hakkında geniş bilgi için bkz. Mehmet Demir, *Ebû's-Senâ Şemseddin el-İsfahânî'nin Nâziru'l-'Ayn adlı mantık eserinin Tercümesi, Takdim ve Tahkiki*, Basılmamış Yüksek Lisans Tezi, Marmara Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü, İstanbul 2015, s. 2-10.

2 İbrahim Emiroğlu, "Mantık", *DİA*, Ankara 2003, XXIII, 20.

Ebû's-Senâ Şemseddin el-İsfahânî'nin (ö. 674/1349) Nâziru'l-'Ayn adlı mantık eseri de aynı şekilde muhtasar ve müstakil bir mantık eseridir. Hicri sekizinci yüzyılın başlarında yazılan eser, İbn Sina sonrası mantık çizgisini takip etmektedir.

A. Nâziru'l-'Ayn'nın Şerhleri

Kaynaklarda Nâziru'l-'Ayn üzerine iki farklı şerh yazıldığı belirtilmiştir. Bu şerhlerden birisi bizzat müellif tarafından kaleme alınmış³, diğeri ise onun öğrencisi Ahmed b. Ömer el-Maliki (ö. 795) tarafından 779 senesinde yazılmıştır.⁴

Şu zamana kadar iki farklı şerh tespit etmiş bulunmaktayız; fakat elimizdeki mevcut şerhlerin üzerinde müellif ismi bulunmadığından, mevcut şerhlerin tabakat kitaplarında zikredilen şerhler mi olduğunu, yoksa başka şarihlere mi ait olduğunu kesin olarak bilmemiz mümkün görünmemektedir. Ancak şerhlerden birisinin bir nüshasında, şarih şerhin girişinde musanniften bahsederken “şeyhimiz (شيخنا)” ifadesini kullanmaktadır. Buna göre şarih Ebû's-Senâ İsfahânî'nin bir öğrencisi olabilir, bu ihtimal de söz konusu şerhin Ahmed b. Ömer el-Maliki'ye ait olduğunu destekler. Bunun doğru olması durumunda elimizdeki diğer şerhin bizzat müellife ait olabileceği ihtimali gündeme gelebilir. Ne var ki bu şerhin müellife ait olması mümkün değildir. Zira şarih nispeten uzun bir giriş yazarak bu eseri şerh etme amacını belirtirken, müellifin ismini vermekte ve kendi eserini şerh ettiğini ima eden en ufak bir ayrıntı dahi kullanmamaktadır. Dolayısıyla bu söz konusu şerhin müellife ait olması mümkün değildir. Söz konusu şerhlerin nüshalarının bulunduğu kütüphaneler şu şekildedir:

1. Bursa Genel Ktp., İnebey Yazma Eser Kütüphanesi, nr: 1359
2. Bursa Hacı Çelebi Ktp., İnebey Yazma Eser Kütüphanesi, nr: 724
3. Kastamonu İl Halk Ktp., nr: 37 Hk 742
4. Süleymaniye Ktp., Şehid Ali Paşa blm., nr: 1803
5. Süleymaniye Ktp., Yazma Bağışlar blm., n: 6172.
6. Topkapı Saray Ktp., III. Ahmed blm., nr: 3425.

3 Selahaddin es-Safedi, *Â'yânü'l-'asri ve E'vânü'n-Nasri*, Beyrut 1418/1998, V, 404; Hayru'd-din b. Mahmud b. Muhammed b. Ali b. Faris e'z-Zirikli ed-Dimeşkî, *el-Alâm*, Beyrut 2002, VII, 177; Muhammed b. Ali b. Muhammed b. Abdullah eş-Şevkanî el-Yumnî, *el-Bedru'd-Dâli' bimehasinî min ba'di'l-Karnî's-Sâbi'*, Beyrut, ts. II, 299; Ebu'l-fadl Ahmed b. Ali. Muhammed b. Ahmed b. Hacer el-'Askalanî, *ed-Dureru'l-kamine fi A'yânü'l-mietî's-Sâmine*, Saydarabad 1392/1972, XI, 86.

4 Kâtip Çelebi, *Keşfü'z-Zunûn 'an Esâmî'l-Kutûb ve'l-Funûn*, Bağdat 1941, II, 1921.

Biz çalışmamızda 1, 3 ve 6. nüshalardan istifade edeceğiz. Bu altı nüshanın beş tanesi bir şarihe ait olan şerhin nüshaları iken, 5 numaralı nüsha başka birine aittir.

B. Nâziru'l-'Ayn'nın Nüshaları

Çalışmamıza konu olan Nâziru'l-'Ayn'nın tespit edebildiğimiz kadarıyla iki nüshanı mevcuttur.

1. Kütahya Vahid Paşa Ktp, nr: 944

Tahkikte, Kütahya Vahidpaşa İl Halk Kütüphanesi 00943 numara kayıtlı bu nüshayı esas alacağız. Nüsha 20 yaprak olup her yaprakta 15 satır vardır. Dışı 175x130, içi 110x85mm olan eser, meşin cilt üzeri ebruli kâğıt kaplıdır. Okunaklı nesih yazıyla kaleme alınmış olup, metnin dili Arapçadır. Ancak 12a varakta yazı üslubu biraz değişmiştir. Konu başlıkları kırmızı, diğer kısımlar siyah renkle yazılmıştır. Nüsha ك harfi ile gösterilecektir.

2. Fas Hizanetu'l-Kareviyyin, nr: 3/1283

Maalesef Fas'ta bulunan nüshayı temin edemedik; dolayısıyla eseri tahkik ederken Kütahya'daki nüsha ile yukarıda belirtilen şerhlerden faydalanacağız. Söz konusu şerhler şunlardır:

1. Bursa Genel Ktp., İnebey Yazma Eser Kütüphanesi, no: 1359; rumuzu ب harfi olacaktır,
2. Kastamonu İl Halk Ktp., no: 37 Hk 742; ج harfi ile gösterilecektir,
3. Topkapı Saray Ktp., III. Ahmed blm., no: 3425; ت harfi ile gösterilecektir⁵.

Tahkikte İSAM'ın belirtmiş olduğu esaslara uyulmuştur. Kütahya Vahidpaşa İl Halk Kütüphanesi 00943 numarada kayıtlı nüsha esas alınmıştır; varak numaraları bu nüshaya göre verilecektir. [] işareti bizim tarafımızdan yapılan eklemeleri göstermektedir. Ayrıca başlıklandırma ve paraglaflandırma işlemleri de bizim tarafımızdan yapılmıştır.

C. Nâziru'l-'Ayn'nın Mantık İlmindeki Yeri

Eserini bir mukaddime ve iki bölüm halinde kaleme alan Ebû's-Senâ İsfahânî, mukaddimedede önce mantığın mahiyetini yani tanımı verir. Ona göre mantık, kendisiyle fikrin doğruluğunun ve yanlışlığı-

5 Şerhlerin nüshaları hakkında geniş bilgi için bkz. Demir, *Ebû's-Senâ Şemseddin el-İsfahânî'nin Nâziru'l-'Ayn adlı mantık eserinin tercümesi, takdim ve tahkiki*, s. 14-16.

nın bilindiği kanundur. Fikir ise şöyle tanımlanır, var olmayan durumları elde etmek için, zihinde var olan durumların tertip edilmesidir. Mantığı bu şekilde tarif etmesi dikkate şayan bir durum olabilir. Zira kendisinden önce ve sonra mantık daha çok şu şekilde tanımlanır: Zihni fikirde hatadan koruyan kanun ve alet. Bununla birlikte tarifte sadece kanun kelimesini tercih edip alet kelimesini kullanmaması, kendisinin mantığı, bir alet olarak görmediği, kurallarının altına giren tikellere uygulanabilen külli bir ilim, en azından kanun olarak gördüğü şeklinde yorumlayabiliriz. Mantığın mahiyeti hakkında vuku bulunan tartışma söz konusu olduğunda, müellifin bu tarifi daha da anlamlı olabilir.

Girişte değindiği bir diğer husus ise mantığın konusudur. Ona göre mantığın konusu makulat-ı sani'dir (المعقولات الثانية). Bunları ise zihinde bulunması ve dış dünyada karşılığı bulunmaması açısından, makulat-ı ûlaya (المعقولات الأولى) ilişen ilintiler olarak açıklar. Mantık ilminde işlenen konulara bakıldığında, müellifin mantığın konusunu bu şekilde vaz etmesi bir yönüyle hakikat ifade eder. Zira cins, tür, fasıl, önerme, vb. konular makulat-ı saniyeden sayılan kavramlardır. Ancak mantık ilminde konu edilmeyen birtakım makulat-ı sanilerin varlığı da inkâr edilemez. Bu yönüyle de müellifin, mantığın konusuna dair yapmış olduğu bu açıklama eksik kalmaktadır. Çünkü mantığın konusu makulat-ı saniye'den bazılarıdır. Klasik mantık kitaplarında mantığın konusu genellikle, tasavvur ve tasdik düzeyindeki malumat yani kavramsal ve yargısal malumat, şeklinde ifade edilmiştir.

Müellif mantık ilmi yazım geleneğine uyararak eserini temelde iki bölüm halinde kaleme almıştır ki bu iki bölüm, Farabi (ö. 339/950)'den sonra belirginlik kazanan tasavvurat ve tasdikât bölümleridir. Müellif âdet olduğu üzere önce tasavvurat bölümünü açıklar. Bilindiği gibi mantık külliyatı dokuz kitap halinde okutulmuş gelmiştir. Ancak Müslüman mantıkçılar, Porphyrios'un İsağücisine giriş kabilinden olmak üzere lafız ve delalet bahislerini de mantık kitaplarının başında işlemişlerdir. Müellif de bu sistematiğe uyararak önce lafız ve delalet bahislerini incelemiştir. Daha sonra beş tümel (الكليات الخمس) konusunu ele alan müellif, tasavvurat bölümünün son meselesi olan tarif konusunu da işleyerek birinci bölümü bitirmiştir.

Ebû's-Senâ İsfahânî eserinin ikinci bölümünü, tasdikâtın kazanılması başlığı altında ele alır. Böylece kendisi klasik mantık yazım geleneğinin sistematiğine sadık kalmıştır. Bu bölümde önce önerme, önerme çeşitleri, önermelerle ilgili bir takım meseleler, modalite (الموجهات),

tenakuz ve aks konularını inceler. Konuları nispeten ayrıntılı anlatan müellifin, önermenin tarifini yapmamış olması dikkati celbeden bir husus olarak değerlendirilebilir. Bunun sebebini bilmemiz mümkün olmasa da, herkesin bildiğini varsaydığı için önermenin tarifini vermediğini düşünebiliriz. Önerme bahsini işlerken modalite konusuna da değinen müellif, burada on üç farklı modal önerme zikreder. Bazı mantık kitaplarında sayısı yirmi olan modal önermeleri, herhangi bir açıdan taksime tabi tuttuğunu belirtmeden, Şemsiye'de olduğu gibi önce basit sonra da mürekkep olanlarını anlatmak suretiyle ele alır. Tenakuz ve aks konularını ise müellif, sadece modalite açısından incelemiştir. Bu şekilde yapmış olması da yine Şemsiye ile paralellik arz etmektedir.

Daha sonra tasdik bölümünün mekasıdı olan kıyas konusuna geçen müellif, kıyası önermelerden oluşan ve bu önermelerin doğruluğu kabul edildiğinde bunlardan başka bir önermenin/sonucun/sözün lazımlı geldiği söz/işlem olarak tanımlar (القياس قول مؤلف من قضايا متي سلمت (لزم عنه لذاته قول آخر). Bu tarif neredeyse aynı lafızlarla yapıla gelen bir tariftir. Dolayısıyla pek çok mantık eserinde bu tarifi bulmak mümkündür.

Kıyası şekil açısından İktirani ve İstisna-i olarak ikiye ayırır ve bunların çeşitlerini verir. Sonrasında ise İktirani kıyasın şekillerini ele alan müellif, sonuç veren şekilleri örneklerle açıklar. Ancak kıyasın dördüncü şeklini sonuç vermektan uzak olduğu gerekçesiyle konu edinmez. Suret açısından kıyası inceledikten sonra, kıyası maddesi bakımından da ele alır. Bu bağlamda beş sanatı ve bunları oluşturan yakîni ve yakîni olmayan önermeleri ayrı ayrı zikreder. Ancak burhan ve muğalatayı biraz daha ayrıntılı inceleyen müellif, muğalatının hem maddesi hem de sureti açısından niçin fasit olduğunu nispeten ayrıntılı bir şekilde tartışır.

Eserinin sonunda hatime kabilinden, mutlak manada ilimlerin birtakım hususiyetlerine değinir. İlimlerin mevzuu, mebadi ve mesailden oluştuğunu, aynı şekilde ilimlerin mevzuları açısından farklılaştığını, özel ve genel ilimin ne olduğunu anlatarak eserini bitirir.

Kaynakça

1. DEMİR, Mehmet, *Ebû's-Senâ Şemseddin el-İşfahânî'nin Nâziru'l-Ayn adlı mantık eserinin tercümesi, takdim ve tahkiki*, Basılmamış Yüksek Lisans Tezi, Marmara Üniversitesi Sosyal Bilimler Enstitüsü, İstanbul 2015.
2. DURUSOY, Ali, "Kıyas", *DİA*, C. XXV, Ankara 2002.
3. İBN HÂCER, Ebu'l-fadl Ahmed b. Ali. Muhammed b. Ahmed el-'Askalânî, *ed-Dureru'l-Kâmine fi E'yâni'l-mieti's-Sâmine*, C. XI, Saydarabad 1392/1972.
4. EMİROĞLU, İbrahim, "Mantık", *DİA*, C. XXIIIIV, Ankara 2003.
5. e'z-ZİRİKLÎ, Hayru'd-din b. Mahmud b. Muhammed b. Ali b. Fâris ed-Dimeşkî, *el-A'lâm*, C. VII, Beyrut 2002.
6. ÇELEBÎ, Kâtip, *Keşfu'z-Zunûn 'an Esamî'l-Kutûb ve'l-Funûn*, C. II, Bağdat 1941.
7. KAYA, Mahmut, "Ma'kûlat", *DİA*, C. XXIIIV, Ankara 2003.
8. KUTLUER, İlhan, "Ma'kûl", *DİA*, C. XXII, Ankara 2003.
9. eş-ŞEVKÂNÎ, Muhammed b. Ali b. Muhammed b. Abdullah el-Yumnî, *el-Bedru'd-Dâli' bimehasini min ba'di'l-Karni's-Sâbi'*, C. II, Beyrut ts.
10. es-SAFEDÎ, Selahaddin, *A'yânu'l-Asri ve E'vânu'n-Nasrî*, C. V, Beyrut 1418/1998.

EK

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر و أعن يا كريم

أحمد الله على الآية الظاهرة، و أشكره على نعماته المتضافرة¹

و أصلي على نبيه محمد² المؤيد بالآيات الباهرة والمعجزات الظاهرة³.

وبعد، فقد إقترح مني جماعة من أحبابي أن أكتب لهم مختصراً في المنطق مكتفياً فيه من المهم بالأهم.

شعر: قالوا خذ العين من كل فقلت لهم في العين فضل ولكن ناظر العين⁴.

فأسعفت لمقترحهم و ألفتة على الوجه المقترح⁵ وسميته ورتبته على مقدمة و قسمين.

أما المقدمة ففي ماهية المنطق وبيان موضوعه.

المنطق، قانون يعرف منه صحيح الفكر و فاسده. والفكر، ترتيب أمور حاصلة في الذهن يتوصل بها⁶ إلي تحصيل ما هو غير حاصل. و موضوعه المعقولات الثانية، وهي العوارض التي تلحق المعقولات الأولى من حيث هي في الذهن ولم توجد في الخارج صورة تطابقها.

القسم الأول في إكتساب التصورات.

الدلالة الوضعية للفظ⁷ على المعنى بسبب وضعه له مطابقة كدلالة الإنسان على الحيوان الناطقة. و بسبب وضعه لما هو جزؤه تضمن كدلالته على الحيوان فقدط. و بسبب وضعه لملزومه الذهن إلترام كدلالته على قابل العلم.

واللفظ⁸ إن قصد بجزئه دلالة على شيء من معناه فمركب كزيد قائم وإلا فمفرد وهو يتناول ما لا جزء له أصلاً كز علما، وما له جزء لا يدل على شيء كزيد⁹ وما له جزء يدل ولكن لا يدل

1 ك: المتضافرة.

2 ك: - محمد.

3 ك: ق: المؤيد بالمعجزات الباهرة.

4 من ديوان الفقيه إسماعيل بن منصور:

قالوا خذ العين من كل فقلت لهم في العين فضل ولكن ناظر العين
حرفان في ألف طومار مسودة و ربما لم تجد في الألف حرفين.

5 ك: على وجه المقترح، ب: + رسالة في المنطق.

6 ك: به.

7 ك: للألفاظ.

8 ك: واللفظ الدال.

9 ب: واللفظ إن قصد بجزئه وما له جزء ولا يدل علي شيء كزيد.

على شيء من معناه كعبدالله علما. وما له جزء يدل على شيء من معناه ولكن لم يقصد دلالاته كالحيوان الناطق علما للإنسان.

والمفرد إن لم يصلح لأن يخبر به فأداة كفي وإلا فإن دل بصيغته على زمان فكلمة كضرب وإلا فإسم كرجل.

وهو إن إتحد معناه: فإن منع نفس تصوره من الشركة¹⁰ فعلم كزيد وإلا فكلي متواطئ إن أستوت أفراده كالإنسان وإلا فمشكك كالأبيض.

وإن تعدد معناه: فإن وضع للجميع وضعا أولا فمشارك كالعين وإلا فإن غلب إستعماله في المنقول إليه فمنقول شرعي كالصلاة، وعرفي كالدابة، وإصطلاحيا كالرفع والنصب¹¹ وإلا فحقيقة بالنسبة إلى المنقول عنه، مجاز بالنسبة المنقول إليه كالأسد.

واللفظ إن وافقه لفظ آخر في معناه فمترادفان كالأسد والليث وإلا فمتباينان كالإنسان والفرس.

والمركب:

(أ) تام إن صح السكوت عليه، فإن إحتمل الصدق والكذب فخبر وقضية كزيد قائم

وإلا فإن دل طلب الفعل دلالة وضعية فهو مع الإستعلاء أمر كقول السيد لعبده إفعل كذا. ومع التساوي إلتماس، ومع الخضوع دعاء كقولك اللهم إغفر لي.

وإلا فتنبيه، ويندرج فيه التمني مثل ليت لي مالا، والترجي مثل لعل الله يغفر لي، والقسم مثل بالله، والنداء مثل يا زيد.

(ب) وغير تام: تقييدي، إن تركب من إسمين أو من إسم وفعل يقيد¹² الأول بالثاني كالحيوان الناطق والإنسان الذي يكتب. وغير تقييدي إن تركب من إسم وأداة.

والمفهوم إن منع نفس تصوره من المشاركة فجزئي كهذا الإنسان وإلا فكلي كالإنسان. والمندرج تحت غيره جزئي إضافي كالإنسان المندرج تحت الحيوان.

والمفهوم إن لم يصدق شيء منهما على شيء مما صدق عليه الآخر فمتباينان كالإنسان والفرس وإلا فإن لم يستلزم صدق أحدهما صدق الآخر فكل منهما أعم من الآخر من وجه كالحيوان والأبيض وإلا فإن إستلزم صدق أحدهما صدق الآخر من غير عكس فالمستلزم أخص وغيره أعم كالإنسان والحيوان وإلا فمتساويان كالإنسان والناطق.

10 ك: من وقوع الشركة.

11 ك: + والجر.

12 ك: تقيد.

وإذا قلنا الإنسان كلي، فمفهوم الإنسان كلي¹³ طبيعي ومفهوم الكلي كلي منطقي، والمركب منهما عقلي.

وإذا سؤل بما هو عن شيء فالذي يصلح أن يقال في الجواب تمام ماهيته ويسمي مقولا في جواب ماهو كالحیوان الناطق المقول في جواب الإنسان. وجزئه المذكور بالمطابقة واقع في طريق ماهو كالحیوان وجزئه المذكور بالتضمن داخل في جواب ماهو كالجسم.

والكلي:

(أ) إن كان تمام ماهية جزئياته فنوع حقيقي كالإنسان بالنسبة إلى أفراد.

(ب) والكلي الذي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ماهو قولاً أولياً، النوع الإضافي كالحیوان بالنسبة إلى الجسم النامي.

(ج) فإن كان داخلاً فيها فجنس، إن كان مقولاً في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة كالحیوان بالنسبة إلى الإنسان والفرس.

(د) وإلا ففصل كالناطق بالنسبة إلى الإنسان.

والجنس:

(أ) قريب إن كان جواباً عن الماهية وعن كل ما يشاركها فيه كالحیوان بالنسبة إلى الإنسان.

(ب) وبعيد إن كان جواباً عن بعض دون بعض كالجسم النامي بالنسبة إلى الإنسان.

والفصل:

(أ) قريب، إن ميز الماهية عن جميع ما يشاركها في الجنس¹⁴ كالناطق بالنسبة إلى الإنسان.

(ب) وبعيد، إن ميزها عن بعض دون بعض كالحساس بالنسبة إليه.

وإن كان خارجاً عنها:

(أ) فإن كان مختصاً بها فهو خاصة كالضحك للإنسان.

(ب) وإلا فعرض عام كالمشي له¹⁵.

وكل منهما إما لازم أو غيره،

(أ) واللازم إما للوجود كالسواد للحبشي، وإما للماهية بواسطة¹⁶ كالضحك بالقوة للإنسان بواسطة التعجب بالقوة له أو بغير وسط كالزوجة للأربع.

13 ق: - كلي.

14 ك: + أو الوجود.

15 ك: - له، ب: كالماش له.

16 ك: بوسط.

(ب) وغير اللازم، إما مفارق¹⁷ بالقوة كالشباب بالنسبة إلى الشاب أو بالفعل سهل الزوال كالقعود للصحيح أو عسرة كالعشق¹⁸ سريع الزوال كحمرة الخجل أو بطيئة كالشباب.

والجنس إن كان فوق جميع الأجناس فهو العالي كالجواهر. وإن كان تحت الجميع فهو السافل كالحيوان. وإن كان فوق بعض وتحت بعض فهو المتوسط كالجسم والجسم النامي¹⁹ وإن لم يكن فوقه جنس²⁰ ولا تحته²¹ فهو المفرد ولم يوجد له مثال.

وللنوع الإضافي أيضا هذه المراتب مثال النوع العالي الجسم، والسافل الإنسان، والمتوسط الحيوان، ولم يوجد للمفرد مثال. والجنس العالي جنس الأجناس والنوع السافل نوع الأنواع. والمعرف للشيء ما يكون²² معرفته سببا لمعرفة الشيء، فيكون غيره وغير معرف به ومساويا له في العموم وأجلى منه.

(أ) فإن كان جميع أجزاء الشيء فهو الحد التام كالحيوان الناطق بالنسبة إلى الإنسان.

(ب) وإن كان بعضها فهو الحد الناقص كالناطق وحده أو مع الجسم النامي بالنسبة إلى الإنسان.

(ت) وإن كان خارجا عنها فهو الرسم الناقص كالمتعجب وحده أو مع الماشي. وإن كان مركبا من الداخل والخارج فإن كان الداخل الفصل القريب فهو الحد الناقص أيضا كالماشي الناطق بالنسبة إلى الإنسان.

(ث) وإن كان غير الفصل القريب فهو الرسم التام إن كان الداخل الجنس القريب كالحيوان الضاحك بالنسبة إلى الإنسان وإلا فالرسم الناقص.

والخلل في التعريف لإختلال شرط مما سبق²³، والبسيط لا يحد ويرسم، ويرسم به ويحد به إن تركب منه غيره. والمركب يحد ويرسم، ويرسم به ويحد به إن تركب منه غيره.

17 ك: إما مفارق.

18 ب: + ثم المفارق.

19 ك: - كالجسم والجسم النامي.

20 ق: - جنس.

21 ك: + جنس.

22 ك: إما أن تكون.

23 ك: مما ذكر.

القسم الثاني في إكتساب التصديقات.

القضية لا بد فيها من محكوم عليه ومحكوم به. فإن كانا قضيتين عند التحليل سميت شرطية وسميا بالمقدم والتالي وإلا سميت حملية وسميا بالموضوع والمحمول.

ولا بد في قضية من نسبة تربط أحد الطرفين بالآخر من شأنها أن يدل عليها بلفظ يسمي رابطة وقد تحذف اعتمادا على شعور الذهن بمقتضاها، وسميت حينئذ ثنائية مثل زيد قائم وإلا فثلاثية مثل زيد هو قائم.

وموضوع القضية إن كان شخصا سميت مخصوصة موجبة كزيد قائم. وسالبة مثل ليس زيد بقائم.

(أ) وإن كان كليا فإن حكم على نفس الطبيعة سميت طبيعية كقولنا الإنسان حيوان. وإن حكم على ما صدق عليه الطبيعة فإن لم يذكر السور - وهو اللفظ الدال على كمية أفراد المحكوم عليه²⁴ - سميت مهملة كقولنا الإنسان في خسر. وإلا فمحصورة موجبة كلية إن حكم فيها بالإيجاب على جميع الأفراد، وسورها (و) كقولنا كل انسان حيوان.

(ب) وجزئية إن حكم فيها بالإيجاب على بعض الأفراد، وسورها (و) و (و) كقولنا بعض الإنسان أو واحد منه كاتب.

وسالبة:

(أ) كلية، إن حكم فيها بالسلب عن جميعها، وسورها (و) و (و) كقولنا لا شيء ولا واحد²⁶ من الإنسان بحجر.

(ب) وجزئية، إن حكم فيها بالسلب عن البعض، وسورها (و) و (و) كقولنا ليس كل الحيوان أو ليس بعضه بإنسان أو بعضه ليس بإنسان. والأول يدل على سلب الحكم عن الكل بالمطابقة، وعن البعض بالالتزام، والأخيران بالعكس. والثاني قد يستعمل للسلب الكلي ولا يستعمل للإيجاب أصلا، والثالث بالعكس²⁷.

وقد يرد السور على المحمول ويسمي منحرفة كقولنا الحيوان ليس بعض الإنسان.

وقد يكون المحمول أمرا محصلا ويسمي²⁸ القضية الحملية²⁹ محصلة كقولنا الإنسان عالم. وقد يكون أمرا غير محصل بأن يكون حرف السلب جزءا منه ويسمي معدولة كقولنا الإنسان لا جماد. وإذا قلنا كل إنسان حيوان عنيانا به إن كل واحد مما صدق عليه الإنسان بالفعل من

24 ب - عليه.

25 ك: أو لا واحد.

26 ب، ت: ولا واحد.

27 الجملة الأخيرة ساقطة من ك.

28 ك: وتسمي.

29 ك، ت: - الحملية.

الجزئيات هو حيوان.

وكيفية نسبة المحمول إلى الموضوع في نفس الأمر مادة، واللفظ الدال عليها جهة والتي ذكرت فيها الجهة موجهة وغيرها مطلقة.

والموجهات التي تبحث عنها ثلاثة عشرة.

(1) الضرورية المحكوم فيها بضرورة الثبوت أو السلب مادامت الذات كقولنا كل إنسان بالضرورة حيوان ولا شيء من الإنسان بالضرورة بحجر.

(2) والدائمة المحكوم فيها بدوام الثبوت أو السلب مادامت الذات ومثالها إيجابا وسلبا مامر محذوفا عنه قيد الضرورة. وهي أعم من الضرورية.

(3) والمشروطة العامة المحكوم فيها بضرورة الثبوت أو السلب مادام الوصف كقولنا كل كاتب متحرك الأصابع بالضرورة مادام كاتباً. ولا شيء من الكاتب بساكن للأصابع بالضرورة ما دام كاتباً³⁰. وهي أعم من الضرورية مطلقاً ومن الدائمة من وجه.

(4) والعرفية العامة المحكوم فيها بدوام الثبوت أو السلب مادام الوصف ومثالها إيجابا وسلبا ما مر في المشروطة العامة محذوفا عنها³¹ قيد³² الضرورة. وهي أعم مطلقاً من الثلاث.

(5) والمطلقة العامة المحكوم فيها بالثبوت أو السلب بالفعل كقولنا كل إنسان ضاحك بالفعل ولا شيء من الإنسان بضاحك بالفعل³³. وهي أعم مطلقاً من الأربع المذكورة.

(6) والممكنة³⁴ العامة المحكوم فيها بسلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم، فإن كان الحكم إيجابا كان معناه أن السلب غير ضروري³⁵ كقولنا كل نار حارة بالإمكان العام. فإن كان الحكم سلبا كان معناه أن الثبوت غير ضروري كقولنا لا شيء من النار بارد³⁶ بالإمكان العام. وهي أعم من الخمس.

(7) والمشروطة الخاصة المشروطة العامة المقيدة باللاذوام. وهي مبينة للدائمتين وأخص من الباقية.

(8) والعرفية الخاصة العرفية العامة المقيدة باللاذوام. وهي أيضاً مبينة للدائمتين وأخص من المشروطة العامة من وجه، ومن البسائط الباقية مطلقاً، وأعم من المشروطة الخاصة مطلقاً.

(9) والوقئية المحكوم فيها بضرورة الثبوت أو السلب في وقت معين لادائما كقولنا كل

30 الجملة الأخيرة ساقطة من ك.

31 ب، ك، ت: عنه.

32 ب، ق: - قيد.

33 هذا المثال ساقط من ب، ق، ت.

34 ك: - والممكنة.

35 ق: كان معناه أن سلب المحمول عن الموضوع غير ضروري.

36 ك: باردة.

قمر منخفض بالضرورة وقت حيلولة الأرض بينه وبين الشمس لادائما، ولا شيء من القمر بمنخفض بالضرورة وقت التربيع بينه وبين الشمس لا دائما³⁷. وهي مباينة للدائمتين وأعم من العرفيتين والمشروطة العامة من وجه ومن المشروطة الخاصة مطلقا، وأخص مطلقا من المطلقة والممكنة العامتين.

(10) والمنتشرة المحكوم فيها بضرورة الثبوت أو السلب في وقت غير معين لادائما كقولنا كل إنسان متنفس بالضرورة في وقت مالادائما³⁸. وهي مباينة للدائمتين وأعم من الوقتية والمشروطة الخاصة مطلقا ومن العرفيتين والمشروطة العامة من وجه، وأخص مطلقا من المطلقة والممكنة العامتين.

(11) والوجودية اللادائمة المطلقة العامة المقيدة باللادوام كقولنا كل إنسان ضاحك بالفعل لادائما، ولا شيء من الإنسان بضاحك بالفعل لادائما³⁹. وهي أيضا مباينة للدائمتين وأعم من المركبات المذكورة مطلقا ومن العامتين من وجه، وأخص مطلقا من المطلقة والممكنة العامتين.

(12) والوجودية اللاضرورية المطلقة العامة المقيدة باللاضرورة ومثالها ما مر في الوجودية اللادائمة مبدلا باللادوام اللاضرورة. وهي أعم من المركبات المذكورة مطلقا، ومباينة للضرورة، وأعم من الدائمة والعامتين من وجه، وأخص مطلقا من المطلقة والممكنة العامتين.

(13) والممكنة الخاصة المركبة من الممكنتين العامتين إحداهما⁴⁰ موجبة والأخرى سالبة كقولنا كل إنسان كاتب بالإمكان الخاص، لا شيء من الإنسان بكاتب بالإمكان الخاص⁴¹. وهي أعم من المركبات⁴² مطلقا، ومباينة للضرورية، وأعم من الدائمة والعامتين والمطلقة العامة من وجه، وأخص من الممكنة العامة مطلقا.

واللادوام إشارة إلى مطلقة عامة⁴³ موافقة للمقيدة⁴⁴ في الموضوع والمحمول والكم مخالفة لها في الكيف، واللاضرورة إشارة إلى ممكنة عامة كذلك .

والشرطية:

(أ) إما متصلة إن حكم فيها باستصحاب إحدى القضيتين للأخرى أو بسلبه،

37 المثال للسلب ساقط من ك.

38 ت: + ولا شيء من الإنسان بمتنفس بالضرورة في وقت مالادائما.

39 ب: - ولا شيء من الإنسان بضاحك بالفعل لادائما. ت: + وهي المحكوم فيها بالنسبة الفعلية لادائما.

40 ت: إحداهما.

41 ب: - لا شيء من الإنسان بكاتب بالإمكان الخاص.

42 ب: وهي أعم المركبات.

43 ك: - عامة.

44 ك: للقضية، ب: المقيدة.

(ب) وإما منفصلة إن حكم فيها⁴⁵ بإنفصال إحدى القضيتين عن الأخرى أو بسلبه.

والمتصلة:

(أ) لزومية إن كان بين طرفيها علاقة تقتضي لزوم كقولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار

موجود.

(ب) وإلا إتفاقية كقولنا كلما كان الإنسان موجودا فالحمار ناهق.

والمنفصلة:

(أ) إما عنادية إن كان بين طرفيها علاقة تقتضي الانفصال كقولنا إما أن يكون هذا العدد

زوجا وإما أن يكون فردا

(ب) وإلا إتفاقية كقولنا للشخص الأسود اللاكاتب إما أن يكون هذا الشخص أسود أو كاتباً.

والمنفصلة إما إن حكم فيها بإنفصال أحد القضيتين عن الآخر صدقا وكذبا، ويسمي حقيقية

كقولنا إما أن يكون هذا العدد زوجا وإما أن يكون فردا، أو صدقا فقط وتسمي مانعة الجمع

كقولنا إما أن يكون هذا الشيء⁴⁶ إنسانا أو فرسا، أو كذبا وتسمي مانعة الخلو كقولنا هذا الشيء

إما أن يكون إنسانا أو لا فرسا.

وكلية الشرطية اللزومية والعنادية⁴⁷ بعموم اللزوم والعناد⁴⁸ في الأزمنة والأحوال التي لا

ينافي إستلزام المقدم للتالي أو عناده إياه إحترازا عن فرض المقدم بحال لا يلزمه التالي أو

لا يعانده التالي المنافي⁴⁹ للزوم والعناد الكليين كقولنا كلما كان هذا الشيء إنسانا كان حيوانا

ودائما، إما أن يكون هذا العدد زوجا أو فردا، وجزئيتها بجزئيتها⁵⁰ كقولنا قد يكون إذا

كان الشيء حيوانا كان إنسانا وقد يكون هذا العدد إما أن يكون مساويا للآخر أو أزيد منه،

وخصوصهما بتعين بعض منهما كقولنا إن جئتني اليوم أكرمتك وإهمالها بإهمالهما. والسالبة

اللزومية العنادية ما يسلب اللزوم والعناد⁵¹ لا ما يثبت لزوم⁵² السلب وعناده⁵³.

وسور المتصلة الموجبة الكلية ”(و(و(و(و(و(وسور المنفصلة الموجبة الكلية⁵⁴ (و(وسور

السالبة الكلية فيهما (و(وسور الإيجاب الجزئي فيهما (و(وسور السلب الجزئي في المتصلة⁵⁵

45 ك: - فيها.

46 ك: كقولنا هذا الشيء إما أن يكون...

47 ك: العنادية.

48 ك: - والعناد.

49 ك: التالي المنافي، ق: - المنافي.

50 ك: أو جزئيتها بجزئيتها.

51 ك: أو العناد.

52 ك: لزوم.

53 ب: - وعناده، + وغيره.

54 ك: - الكلية.

55 ب: في المنفصلة.

((و))، وفي المنفصلة الجزئية⁵⁶ ((و)) و ((و)) و ((و)) في المتصلة و(((وحده في المنفصلة للإهمال.

والتناقض، إختلاف القضيتين بالإيجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته صدق أحدهما⁵⁷ وكذب الأخرى. وقولنا لذاته نحتز به عن إختلاف القضية ولازمها المساوي بالإيجاب والسلب. فإنه يقتضي صدق أحدهما⁵⁸ وكذب الأخرى لا لذاته كقولنا هذا إنسان هذا ليس بناطق.

وقد أعتبر وحدة النسبة الحكمية التي ورد عليها الإيجاب وسلب، ويندرج فيها وحدة الموضوع والمحمول والزمان والمكان والإضافة والقوة والفعل والشرط والكل والجزء. فإن عند إختلاف هذه الأمور تختلف النسبة الحكمية. ويعتبر أيضا إختلاف الجهة لصدق الممكنتين وكذب الضروريتين في مادة الإمكان الخاص، وفي المحصورات إختلاف الكم أيضا لصدق الجزئيتين وكذب الكليتين في مادة يكون المحمول فيها أخص من الموضوع.

فنيقوض الضرورية الممكنة العامة ونقيض الدائمة المطلقة العامة وبالعكس. ونقيض المشروطة العامة الحينية الممكنة المحكوم فيها بالثبوت أو السلب بالإمكان في بعض أوقات وصف الموضوع. ونقيض العرفية العامة الحينية المطلقة المحكوم فيها⁵⁹ بالثبوت أو السلب بالفعل في بعض أوقات الوصف. ونقيض المركبة المفهوم المتردد⁶⁰ بين نقيضي جزئيهما، فنقيض المشروطة الخاصة الحينية الممكنة المخالفة أو الدائمة الموافقة. ونقيض العرفية الخاصة الحينية المطلقة المخالفة أو الدائمة الموافقة. ونقيض الوقتية الممكنة الوقتية المخالفة أو الدائمة الموافقة. ونقيض الوجودية اللادائمة الدائمة المخالفة أو الموافقة. ونقيض الوجودية الوجودية اللاضرورية الدائمة المخالفة أو الضرورية الموافقة⁶¹. ونقيض الممكنة الخاصة إما⁶² الضرورية المخالفة أو الضرورية⁶³ الموافقة.

والعكس المستقيم تبديل كل من طرفي القضية بالآخر مع بقاء الصدق والكيف. فالوجوديتان والوقتيتان والمطلقة العامة كلية وجزئية تنعكس جزئية، لجواز كون المحمول أعم من الموضوع ومطلقا عاما. لأنه⁶⁴ إذا صدق بعض «ج» «ب» بالإطلاق وجب أن يصدق بعض «ب» «ج» بالإطلاق وإلا لصدق لا شيء من «ب» «ج» دائما، فنضمه إلى الأصل ليتبع بعض «ج» ليس

56 ب، ت، ق: - الجزئية.

57 ب، ت: إحداهما.

58 ب، ت: إحداهما.

59 ب: - فيها.

60 ت، ك، ق: المررد.

61 ك: - الموافقة.

62 ت، ق: - أما.

63 ت، ك: - الضرورية.

64 ب: - لأنه.

«ج» دائما، وهو محال. وإذا إنعكست الموجبة الجزئية المطلقة إنعكست البواقى، لأن لازم الأعم لازم لأخص.

والدائمتان والعامتان تنعكس كل منهما جزئية حينية⁶⁵، لأنه إذا صدق بعض «ج» «ب» ما دام «ج» صدق بعض «ب» «ج» حين هو «ب» وإلا لصدق لا شيء⁶⁶ من «ب» «ج» مادام⁶⁷ «ب». فنضمه إلى الأصل لينتج بعض «ج» ليس «ج» مادام «ج»، هذا خلف. وإذا إنعكست العرفية العامة إنعكس البواقى، لأن لازم العام لازم الخاص.

وأما الخاصتان، فتنعكسان جزئية حينية لا دائمة. أما الجزئية الحينية فلما مر. وأما اللادوام، فلأن ذلك البعض من «ب» الذي هو «ج» حين هو «ب» ليس «ج» بالإطلاق وإلا لكان «ج» دائما فيكون «ب» دائما لأن دوام «ب» بدوام «ج»، وقد كان الأصل لا دائما، هذا خلف.

وأما الممكنتان، فلاتنعكسان لجواز إمكان صفة كمركوب زيد مثلا لنوعين كالفرس والحمار ثبتت للفرس فقط بالفعل⁶⁸. فيصدق كل حمار مركوب زيد بالإمكان الخاص ولا يصدق بعض ما هو⁶⁹ مركوب زيد حمار بالإمكان. لأن ما هو مركوب زيد بالفعل هو⁷⁰ فرس، ويمتنع صدق الحمار على الفرس.

وأما السوالب الكلية، فالدائمتان تنعكسان دائمة كلية بالبيان المذكور. ولا تنعكس الضرورية ضرورية، فإنه يصدق في الفرض المذكور⁷¹ لا شيء من مركوب زيد بحمار بالضرورة، ولا يصدق لا شيء من الحمار بمركوب زيد بالضرورة والعامتان تنعكسان عرفية عامة كلية بالبيان المذكور. ولا تنعكس المشروطة العامة مشروطة عامة، فإنه يصدق لا شيء من مركوب زيد بحمار بالضرورة ما دام مركوب زيد، ولا يصدق لا شيء من الحمار بمركوب زيد بالضرورة⁷² ما دام حمارا. والخاصتان تنعكسان عرفية عامة مقيدة بالادوام في البعض وإلا لصدق اللادوام في الكل وإنعكس إلى الأصل دائمة، وقد كان الأصل لا دائما، هذا خلف. ولا يصدق اللادوام في الكل فإنه يصدق قولنا لا شيء من الكاتب ساكن الأصابع⁷³ ما دام كاتب لا دائما⁷⁴. ولا يصدق في عكسه لا شيء من الساكن بكاتب ما دام ساكنا لا دائما، لأن بعض الساكن ساكن دائما كالأرض.

وأما السبع الباقية، فلا تنعكس لعدم إنعكاس الوقتية. فإنه يصدق لا شيء من القمر بمنخسف

65 ق: ... تنعكس كل منهما موجبة جزئية حينية مطلقة.

66 ك: ليس.

67 ك: - مادام.

68 ب، ت: - بالفعل.

69 ك: ما يكون.

70 ك: ق: - هو.

71 ب، ت: - المذكور.

72 ب، ت: - بالضرورة.

73 ب، ت: - الأصابع.

74 ك: - لا دائما.

وقت التريبع بينه وبين الشمس لا دائما، ولا يصدق بعض المنخسف ليس بقمر بالإمكان العام. وأما السوالب الجزئية فغير الخاصتين لا تنعكس لجواز كون الموضوع أعم⁷⁵. فيصدق سلب المحمول عن بعض أفرادها، ولا يصدق سلبه عن بعض أفراد المحمول بالإمكان العام. وأما الخاصتان السالبتان الجزئيتان⁷⁶ فتنعكسان عرفية خاصة لأنه إذا صدق بعض "ج" ليس "ب" ما دام "ج" لا دائما يصدق بعض "ب" ليس "ج" ما دام "ب" لا دائما. لأننا نفرض موضوع الأصل على تقدير صدق الأصل "د" "ف" "د" "ب" "و" "د" "ج" لتقييد الأصل باللاادوام. وليس "ج" ما دام "ب"، وإلا لكان "ج" في بعض أوقات كونه "ب" فهو "ب" في بعض أوقات كونه "ج"، وقد كان ليس "ب" في جميع أوقات كونه "ج"، هذا خلف. و إذا صدق عليه "ب" و "ج" وليس "ج" ما دام "ب" صدق بعض "ب" ليس "ج" ما دام "ب" لا دائما، وهو المطلوب.

وعكس النقيض، هو تبديل كل من طرفي القضية بنقيض الآخر مع بقاء الصدق والكيف. وحكم الموجبات فيه حكم السوالب في العكس المستقيم، وحكم السوالب فيه حكم الموجبات في العكس المستقيم. مثلا إذا صدق كل "ج" "ب" دائما، وجب أن يصدق كل ما ليس⁷⁷ «ب» ليس «ج» دائما وإلا فبعض ما ليس «ب» هو «ج» بالفعل، وهو مع الأصل ينتج بعض ما ليس «ب» «ب» دائما، وهو محال.

القياس قول مؤلف من قضايا متي سلمت لزم عنه لذاته قول آخر.

وقولنا لذاته إحتراز عن اللزوم بواسطة مقدمة أجنبية إن لم يكن لازمة لإحدي المقدمتين وغير أجنبية إن كانت لازمة لأحديهما.

والأول كقولنا «مساو ل» «ب» و «ب» «مساو ل» «ج». فإنه يلزم منه «آ» «مساو ل» «ج» بواسطة قولنا كل «مساو ل» «ب» فهو «مساو ل»⁷⁸ لكل ما يساويه «ب»، فإذا إنضم إلى الأول ينتج «آ» «مساو ل» لكل ما يساويه «ب». ويلزم⁷⁹ منه أن كل ما يساويه «ب» «ف» «آ» «مساو ل» «ب» «مساو ل» «ج»، لزم «ج» «ب» «مساو ل» «ب» ويصير صغرى كقولنا كل ما يساويه «ب» «ف» «آ» «مساو ل» «ب» ينتج «ج» «آ» «مساو ل» «ب» ويلزم «مساو ل» «ج».

والثاني كقولنا⁸⁰ جزء الجوهر يوجب إرتفاعه إرتفاع الجوهر، وما ليس بجوهر لا يوجب إرتفاعه إرتفاع الجوهر⁸¹. فإنه يلزم منه جزء الجوهر جوهر بواسطة عكس النقيض. وهو قولنا

75 ق: + من المحمول.

76 ك: - السالبتان الجزئيتان.

77 ك: - ما ليس.

78 ك: فهو مساو.

79 ك: فيلزم.

80 ك: ق: - كقولنا.

81 ك: - وما ليس بجوهر لا يوجب إرتفاعه إرتفاع الجوهر.

ما يوجب إرتفاعه إرتفاع الجوهر جوهر .

وهو إقتراني، إن لم يكن النتيجة ولا نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا كل إنسان حيوان وكل حيوان جسم، ينتج: كل إنسان جسم.

وإستثنائي، إن كانت النتيجة أو نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن لم يكن النهار موجودا فلم تكن الشمس طالعة.

والإقتراني، حملي إن تركب من الحملات الصرفة. وشرطي، إن تركب من الشرطيات الصرفة أو من الخلط منهما. والإقتراني الحملي لا بد فيه من مقدمتين يشتركان في حد، ويسمي الأوسط. ويخص أحدهما بموضوع المطلوب المسمى بالأصغر ويسمى الصغرى. والأخرى بمحموله⁸² المسمى بالأكبر ويسمى الكبرى.

والقضية التي هي جزء القياس يسمي مقدمة. وما ينحل إليه المقدمة كالموضوع والمحمول حدا، وكيفية نسبة الأوسط إلى طرفين شكلا. وإقتران الصغرى بالكبرى ضربا، والقول اللازم مطلوبا إن سبق منه إلى القياس، ونتيجة إن سبق من القياس إليه.

والأشكال أربعة. لأن الأوسط إن كان محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى، فهو الأول. وإن كان محمولا فيهما، فهو الثاني. وإن كان موضوعا فيهما، فهو الثالث. وإن كان موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى، فهو الرابع.

أما الشكل الأول، فشرط إنتاجه بحسب الكمية والكيفية إيجاب الصغرى وإلا لم يندرج الأصغر⁸³ تحت الأوسط فلم يتعد الحكم إليه. وكلية الكبرى وإلا إحتمل أن يكون البعض المحكوم عليه بالأكبر غير المحكوم به⁸⁴ على الأصغر، فلم يلزم النتيجة.

فالمنتج إذا أربعة أضرب:

الأول من موجبتين كليتين ينتج موجبة كلية كقولنا كل إنسان حيوان، وكل حيوان جسم، فكل إنسان جسم .

الثاني من الكليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحيوان بحجر، فلا شيء من الإنسان بحجر.

الثالث من الموجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض الحيوان إنسان، وكل إنسان ناطق، فبعض الحيوان ناطق.

82 ق: بمحمول المطلوب.

83 ب: الأصغر.

84 ق: غير بعض المحكوم به.

الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الحيوان إنسان، ولا شيء من الإنسان بفرس، فبعض الحيوان ليس بفرس.

وإنتاج هذا الشكل بين بنفسه، بخلاف الأشكال الباقية.

وبحسب الجهة فعلية الصغرى وإلا لجاز أن يكون الأصغر خارجا عما هو الأوسط بالفعل، فلم يتعد الحكم من الأوسط إلى الأصغر.

والنتيجة تابعة للكبرى إن كانت غير الأربع المعتبر⁸⁵ فيها الدوام الوصفي وإلا فكالصغرى محذوفا عنها قيد اللادوام واللاضرورة وقيد الضرورة أيضا أي⁸⁶ ضرورة كانت عند خلو الكبرى عن الضرورة إن كانت الكبرى إحدى العامتين ومضموما إليه قيد اللادوام إن كانت الكبرى إحدى الخاصتين.

وأما الشكل⁸⁷ الثاني فشرط إنتاجه بحسب الكيفية والكمية إختلاف مقدمته بالكيف وإلا يلزم الإختلاف الموجب للعقم، وهو صدق القياس تارة مع توافق الطرفين وتارة مع تباينهما لجواز اشتراك المتفقين والمختلفين في الإيجاب والسلب كقولنا كل إنسان حيوان، وكل ناطق حيوان، والحق التوافق. ولو بدل بالكبرى قولنا وكل فرس حيوان، كان الحق التخالف. وقولنا لا شيء من الإنسان بفرس ولا شيء من الناطق بفرس، والحق التوافق. ولو بدل بالكبرى قولنا لا شيء⁸⁸ من الحمار بفرس، كان الحق التخالف.

وكلية الكبرى للإختلاف كقولنا كل إنسان ناطق وبعض الحيوان ليس بناطق، والحق التوافق. ولو بدل بالكبرى قولنا وبعض الفرس ليس بناطق، كان الحق التخالف وكقولنا لا شيء من الإنسان بفرس وبعض الحيوان فرس، كان الحق التوافق. ولو بدل بالكبرى قولنا وبعض الصهال فرس، كان الحق التباين.

فالمنتج أربعة أضرب:

الأول من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية، كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحجر بحيوان، فلا شيء من الإنسان بحجر.

الثاني من الكليتين والكبرى موجبة ينتج سالبة كلية، لا شيء من الإنسان بفرس، وكل صهال فرس⁸⁹، فلا شيء من الإنسان بصهال.

الثالث [12a] من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية، بعض الحيوان إنسان، ولا شيء من الفرس بإنسان، فبعض الحيوان ليس بفرس.

85 ك: الأربع المعتبرة.

86 ك: إنه.

87 ب: - الشكل.

88 ك: - شيء.

89 ك: وكل فرس صهال.

الرابع من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية، بعض الحيوان ليس بإنسان، وكل ناطق إنسان، فبعض الحيوان ليس بناطق.

وبيان هذه الضرب بالخلف، وهو أن يجعل نقيض النتيجة⁹⁰ لإيجابها صغرى والكبرى لكليتها كبرى، لينتج⁹¹ نقيض الصغرى مثلا في الضرب الرابع لو لم تصدق النتيجة لصدق نقيضها، وهو قولنا كل حيوان ناطق فنجعلها صغرى لقولنا كل ناطق إنسان لينتج كل حيوان إنسان، وقد كانت الصغرى بعض الحيوان ليس بإنسان، هذا خلف.

وأما بحسب الجهة، فيصدق⁹² الدوام على الصغرى أو الكبرى أو كون الكبرى إحدى الوصفيات الأربع وخط الممكنة مع الضرورية الذاتية أو الوصفية. والنتيجة تتبع الدائمة إن صدق الدوام على إحدى المقدمتين وإلا فكالصغرى في غير قيد اللادوام أو اللاضرورة سواء كانت الكبرى مقيدة بالوجود أو لا، وفي غير قيد الضرورة إن لم يكن في الكبرى ضرورة وصفية، وبيان الكل بالخلف.

وأما الشكل الثالث فشرط إنتاجه بحسب الكيفية والكمية إيجاب الصغرى، لأنه لو لم تكن الصغرى موجبة يلزم الإختلاف⁹³ الموجب للعقم⁹⁴ كقولنا لا شيء من الإنسان بفرس، وكل إنسان ناطق أو حيوان. والحق التخالف في الأول والتوافق في الثاني، ولو بدل بالكبرى قولنا لا شيء من الإنسان بحمار أو صهال كان الكبرى سالبة مع التخالف في الأول والتوافق في الثاني. وكلية إحداهما للإختلاف أيضا كقولنا بعض الحيوان إنسان وبعضه ناطق أو بعضه فرس وبعضه ليس بناطق⁹⁵ مع التوافق في الأول والتخالف في الثاني. فإذا المنتج ستة⁹⁶:

الأول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية: كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق، فبعض الحيوان ناطق.

الثانى من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية: كل إنسان حيوان، ولا شيء من الإنسان بفرس، فبعض الحيوان ليس بفرس. ولا ينتجان الكلي لجواز كون الأصغر أعم من الأكبر كما فى المثالين. وإذا لم ينتجا الكلي لم تنتج البواقي لكونهما أخص.

90 ك: هذه النتيجة.

91 ك: فينتج.

92 ت: فصدق.

93 ب، ت: للإختلاف.

94 ب، ت: - لأنه لو لم تكن الصغرى موجبة يلزم الإختلاف الموجب للعقم.

95 ب: وليس، ت: أو ليس.

96 ك: وأما الشكل الثالث فشرط إنتاجه بحسب الكيفية والكمية إيجاب الصغرى، لأنه لو لم تكن الصغرى موجبة يلزم الإختلاف الموجب للعقم، كقولنا لا شيء من الإنسان بفرس وكل إنسان ناطق أو حيوان. والحق التخالف فى الأول والتوافق فى الثانى، فإذا المنتج ستة.

الثالث من موجبتين والصغرى جزئية، ينتج موجبة جزئية⁹⁷: بعض الحيوان إنسان، وكل حيوان جسم، فبعض الإنسان جسم.

الرابع من موجبتين والكبرى جزئية، ينتج موجبة جزئية: كقولنا كل إنسان حيوان، وبعض الإنسان كاتب [فبعض الحيوان كاتب].

الخامس من موجبة جزئية وصغرى وسالبة كلية كبرى، ينتج سالبة جزئية: بعض الحيوان إنسان، ولا شيء من الحيوان بحجر، فبعض الإنسان ليس بحجر⁹⁸.

السادس من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى، ينتج سالبة جزئية: كل إنسان حيوان، وبعض الإنسان ليس بكاتب، فبعض الحيوان ليس بكاتب.

وبيان هذا الشكل بالخلف. وهو أن يجعل نقيض النتيجة لكليتها كبرى وصغرى القياس⁹⁹ لإيجابها صغرى لينتج نقيض الكبرى. مثلاً لو لم يصدق نتيجة الضرب السادس لصدق نقيضه، وهو كل حيوان كاتب، فنجعله كبرى لقولنا كل إنسان حيوان لينتج كل إنسان كاتب. وقد كانت الكبرى بعض الإنسان ليس بكاتب.

وأما بحسب الجهة، ففعالية الصغرى لما مر في الأول وجهة النتيجة كما في الشكل¹⁰⁰ الأول إن كانت غير الوصفيات الأربع¹⁰¹ إلا فيما يتبع الصغرى. فإنه يتبع فيه عكسها دون قيد اللادوام واللاضرورة إن كانت الكبرى إحدى العامتين ومضموماً إليه قيد اللادوام إن كانت إحدى الخاصتين. ولنعرض عن بيان الشكل الرابع لبعده عن الطبع، ولنقتصر من القياسات الشرطية على ما هو كثير الوقوع.

منها [أي من القياسات الإقترانية الشرطية] القياس المركب من المتصلتين اللزوميتين إذا كان الأوسط جزءاً تاماً من كل منهما وتنعقد فيه الأشكال الأربعة. لأن الأوسط إن كان تالياً في الصغرى مقدماً في الكبرى فهو الأول. وإن كان بالعكس فهو الرابع. وإن كان تالياً فيهما فهو الثاني. وإن كان مقدماً فيهما فهو الثالث. وشرائط الإنتاج وعدد الضروب والنتيجة في الكمية والكمية¹⁰² كما في القياس الحملية.

ومنهما القياس المقسم، وهو المركب من المنفصلة والحملية. وتكون الحملات بعدد أجزاء المنفصلة يتألف من كل واحدة من الحملات مع جزء من أجزاء المنفصلة قياس منتج للحملية المطلوبة، إما من شكل واحد أو من أشكال.

97 ب، ق - ينتج موجبة جزئية.

98 ب، ت: بعض الحيوان إنسان، ولا شيء من الإنسان بحجر، فبعض الحيوان ليس بحجر.

99 ق: والصغرى القياس.

100 ب، ق: - الشكل.

101 ب، ت، ك: - إن كانت غير الوصفيات الأربع.

102 ب: - في الكمية والكمية.

والحد الأوسط في كل قياس غيره في الآخر وإلا إتحدت قضيتان بطريقتيهما من الحمليات وأجزاء الإنفصال¹⁰³. فإن كانت المنفصلة صغرى فتلك الحدود محمولات أجزائها، وموضوعات الحمليات في الشكل الأول وموضوعات أجزائها ومحمولات الحمليات في الشكل الرابع. وإن كانت المنفصلة كبرى فبالعكس وعلى التقديرين موضوعاتهما في الثالث ومحمولاتهما في الثاني¹⁰⁴. ويجب أن تكون المنفصلة موجبة كلية حقيقية أو مانعة الخلو. مثاله التصور إما أن يكون مشعورا به وإما أن يكون غير مشعور به، وكل مشعور به يمتنع طلبه، وكل غير مشعور به يمتنع طلبه¹⁰⁵، ينتج التصور يمتنع طلبه¹⁰⁶.

والقياس الإستثنائي مركب من شرطية وقضية أخرى، وهي وضع أحد طرفيها أو رفعه. فيلزم وضع الآخر أو رفعه. وشرط إنتاجه كلية الشرطية¹⁰⁷ وإلا لجاز أن يكون حال اللزوم أو العناد غير حال الإستثناء إلا إذا كان حال اللزوم أو العناد بعينه حال الإستثناء. وكون الشرطية لزومية أو عنادية، فإن كانت الشرطية متصلة فإستثناء عين المقدم ينتج عين التالي، وإستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم كقولنا كلما كان الشيء إنسانا كان حيوانا، لكنه إنسان فهو حيوان، لكنه ليس بحيوان فليس بإنسان. لأن تحقق الملزوم يوجب تحقق اللازم، وإنتفاء اللازم يوجب إنتفاء الملزوم.

وأما وضع التالي ورفع المقدم فلا ينتج شيئا إذ لا يلزم من تحقق اللازم تحقق الملزوم ولا عدمه، ولا من إنتفاء الملزوم تحقق اللازم ولا عدمه¹⁰⁸. وإن كانت منفصلة حقيقية فإستثناء عين أي جزء ينتج رفع الآخر ورفع كل جزء ينتج عين الآخر كقولنا دائما إما أن يكون هذا العدد زوجا أو فردا، لكنه زوج فليس بفرد، لكنه فرد فليس بزواج، لكنه ليس بزواج ففرد، لكنه ليس بفرد فزوج.

وإن كانت مانعة الجمع فإستثناء عين أي جزء ينتج رفع الآخر، ولا ينتج رفع أحد الجزئين شيئا كقولنا هذا الشيء إما أن يكون إنسانا أو فرسا، لكنه إنسان فليس بفرس، لكنه فرس فليس بإنسان.

وإن كانت مانعة الخلو فإستثناء رفع أي جزء ينتج عين الآخر، ولا ينتج عين أحد الجزئين شيئا كقولنا دائما إما أن يكون هذا الشيء لا إنسانا أو لا فرسا، لكنه إنسان فهو لا فرس، لكنه فرس فهو لا إنسان.

والقياس المركب، هو المركب من مقدمات ينتج إثنتان منها نتيجة يلزم منها ومن مقدمة

103 ب: غير الحمليات وغير أجزاء الإنفصال، ك: غير الحمليات وأجزاء الإنفصال.

104 ك: وعلى التقديرين موضوعاتها في الثالث ومحمولاتها في الثاني.

105 ت: - وكل غير مشعور به يمتنع طلبه.

106 ك: مثاله التصور إما أن يكون مشعورا به وإما أن يكون غير مشعور به، وكل تصور مشعور به لا يمتنع طلبه، وكل تصور غير مشعور به يمتنع طلبه، ينتج التصور يمتنع طلبه.

107 ت: كلية الشرطية الموجبية.

108 ك: - ولا من إنتفاء الملزوم تحقق اللازم ولا عدمه.

أخرى نتيجة أخرى وهلم جرا حتى يلزم المطلوب. فان ذكرت النتائج تارة لكونها نتيجة وتارة لكونها مقدمة لقياس آخر فموصول كقولنا كل كاتب إنسان، وكل إنسان حيوان، وكل كاتب حيوان، وكل حيوان جسم، فكل كاتب جسم وإلا فمفصول.

وقياس الخلف، وهو الإستدلال بإمتناع أحد النقيضين على حقيقة الآخر. وهو مركب من قياس إقتراني وإستثنائي كما نقول في إنتاج قولنا كل إنسان حيوان، ولا شيء من الحجر بحيوان لقولنا¹⁰⁹ لا شيء من الإنسان بحجر. لأنه لو لم يصدق لا شيء من الإنسان بحجر، يصدق بعض الإنسان حجر¹¹⁰ ولو صدق بعض الإنسان حجر لما صدق كل إنسان حيوان، وهذا إقتراني. ثم نقول لكنه صدق كل إنسان حيوان ينتج صدق لا شيء من الإنسان بحجر.

وقياس العكس، وهو إبطال إحدى المقدمتين بقياس مؤلف من نقيض النتيجة أو ضدها ومن مقدمة أخرى¹¹¹.

وقياس الدور، وهو أن يؤخذ النتيجة بعينها وتضم إلى عكس إحدى المقدمتين فينتج¹¹² المقدمة الأخرى.

والإستقرآء إثبات الحكم الكلي بواسطة ثبوته في بعض الأفراد. والتام منه، هو القياس المقسم. وغيره لا يفيد لجواز أن يكون حال غير المذكور بخلاف حال المذكور كقولنا كل حيوان يتحرك فكه الأسفل عند المضغ، لأن الدواب والطيور كذلك. فإنه يجوز أن يكون حال غيرها¹¹³ بخلافه كالتمساح.

والتمثل هو اثبات مثل¹¹⁴ حكم معلوم في جزئي لجزئي آخر لإشتراكهما في معنى وإنما يفيد¹¹⁵ لو ثبت أن الفرع موافق للأصل¹¹⁶ في علة الحكم، وإجتماع الشرائط وإرتفاع الموانع. لكن العلم بهذه المقدمات صعب.

ومهما كان مقدمات القياس يقينية ضرورية أو كسبية وكان القياس معلوم النتيجة¹¹⁷ كان برهانا.

والمقدمات التي هي مقدمات القياس¹¹⁸ يقينيات وغير يقينيات. واليقين هو التصديق الجازم المطابق الثابت.

109 ق:- لقولنا.

110 ق: يصدق نقيضه وهو بعض الإنسان حجر...

111 ب، ت، ك: والمقدمة الأخرى.

112 ت، ك: لينتج.

113 ب، ق: غير هاؤلاء.

114 ك: - مثل.

115 ك: يفيدان.

116 ق: يوافق الأصل، ب، ت: موافق الأصل.

117 ك: معلوم النتيجة.

118 ك: مواد القياس.

واليقينيات ستة أنواع.

(1) الأوليات التي يكون تصور طرفيها كافيًا في الجزم بالنسبة بينهما مثل قولنا الكل أعظم من الجزء.

(2) والمشاهدات التي يحكم العقل بها بواسطة الحس الظاهر أو الباطن مثل النار حارة ولنا علم.

(3) والمجربات التي يحكم العقل بها بواسطة مشاهدات متكررة مثل شرب السقمونيا مسهل.

(4) والحدسيات التي يحكم العقل بها بواسطة حدس قوي يحصل من النفس بواسطة مشاهدات القرائن، مثل نور القمر مستفاد من الشمس لإختلاف تشكل النور فيه بسبب قربه وبعده. والحدس هو سرعة الانتقال من المبادئ إلى المطالب¹¹⁹.

(5) والمتواترات التي يحكم العقل بها بواسطة كثرة الشهادات. وإنما يفيد العلم عند إمكانها والأمن من تواطئهم على الكذب وإنتهائها إلى المشاهدة كقولنا مكة موجودة.

(6) والقضايا التي قياساتها معها، وهي التي يحكم العقل بها بواسطة لا يغفل عنها الذهن عند تصور الحدود كقولنا الأربعة زوج لأنقسامها بمتساويين.

والوسط في البرهان لا بد أن يفيد الحكم بنسبة الأكبر إلى الأصغر. فإن كانت علة لنسبة الأكبر إلى الأصغر يسمى "مثل هذا الشخص متعفن الأخلاق، وكل متعفن الأخلاق محموم، فهذا الشخص محموم، فإن التعفن علة لثبوت الحمى للشخص وإلا كقولنا هذا الشخص محموم، وكل محموم متعفن الأخلاق، فهذا الشخص متعفن الأخلاق.

وغير اليقينيات:

مشهورات، وهي القضايا التي يحكم العقل بها لعموم إعراف الناس بها إما لمصلحة عامة أو لرقعة أو لحمية أو لإنفعالات من عادات وشرائع وآداب كقولنا العدل حسن، والظلم قبيح، وستر العورة محمود، وكشفها مذموم.

والمسلمات التي تؤخذ من الخصم ليبنى عليها الكلام في إبطال مذهبه حقيقة كانت أو باطلة كتسليم الفقيه كون القياس حجة، والقياس المؤلف منها يسمى جدلاً.

والمقبولات التي تؤخذ من شخص معتقد فيه إما لأمر سماوي أو مزيد¹²⁰ عقل ودين كالمأخوذ من الأولياء وأرباب الكشف.

119 ب، ت: المطلوب.

120 ق: لمزيد.

والمظنونات التي يحكم العقل بها إتباعا للظن، وهو التصديق الغير الجازم¹²¹ كقولنا فلان يطوف بلليل فهو سارق. والقياس المؤلف منها يسمى خطابة.

والمخيلات هي التي تؤثر في النفس تأثيرا عجيبا من قبض أو بسط صادقة كانت أو كاذبة كقولنا الخمر ياقوتة سيالة والعسل مرة مقيئة¹²². والقياس المؤلف¹²³ منها يسمى شعرا.

والوهميات هي التي يقضي بها الوهم¹²⁴ في أمور غير محسوسة، ويكون كاذبة لأن الوهم تابع للحس فحكمه في غير المحسوسة يكون كاذبا كقولنا كل موجود محسوس. والقياس المؤلف منها يسمى سفسطة.

والمغالطة قياس تفسد صورته أو مادته. وفساد الصورة بأن لا يكون على هيئة شكل من الأشكال أو يكون ولكن لا يكون على ضرب¹²⁵ من الضروب المنتجة. وفساد المادة بان تكون المقدمة نفس المطلوب لكن بدل أحد طرف المطلوب بلفظ يرادفه وجعل وسطا كقولنا كل إنسان بشر وكل بشر ضاحك أو كاذبة مشابهة للصادقة:

أما من حيث¹²⁶ المعنى فكإيهام العكس كقولنا كل موجود محسوس بناء على أن كل محسوس موجود¹²⁷. أو أخذ ما بالذات مكان ما بالعرض كقولنا جالس السفينة متحرك، وكل متحرك ينتقل من مكانه، فإن جالس السفينة متحرك بالعرض. وقد أخذ متحركا بالذات أو أخذ اللاحق مكان الملحق كقولنا في بيان عكس السالبة الضرورية ضرورية. إن المحمول إذا كان منافيا للموضوع كان الموضوع أيضا¹²⁸ منافيا له فتعكس السالبة الضرورية ضرورية، فأخذ بدل الموضوع للاحقه وبدل المحمول ملحقه أو أخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل كقولنا لو كان الجسم قابلا للقسمة إلى غير النهاية لكان بين سطحي الجسم أجزاء غير متناهية. فاللاتناهي محصورة بين حاضرين. والغلط فيه إن الجسم لو كان قابلا للقسمة لكان أجزأه بالقوة.

وأما من جهة اللفظ فإما عند بساطته كالمشترك إما في جوهر كلفظ العين وإما في صيغته كلفظ المختار وإما عند تركيبه¹²⁹ كقولنا الخمسة زوج وفرد. فإنه يصح إجتماعهما لأن معناه أن الخمسة مركبة من الزوج والفرد، ولا يصح فرادى إذ لا يقال الخمسة زوج.

وأجزأء العلوم ثلاثة:

(1) موضوع، وهو ما يبحث فيه عن أعراضه الذاتية وهي ما يلحق الشيء لذاته كالتعجب

121 ب: غير الجازم.

122 ك: الخمر ياقوتة حمراء سيالة والعسل مر مقيئ.

123 ب: المؤلف.

124 ت، ك: الوهم الإنساني.

125 ك: لا على ضرب.

126 ب: من حسب.

127 ق: أن محسوس موجود.

128 ك: - أيضا.

129 ت، ك: تركيبه.

للإنسان أو لمساويه كالضحك للإنسان بواسطة التعجب أو لجزئه كالمشي للإنسان بواسطة الحيوان كبدن الإنسان للطب، فإنه يبحث فيه عن عوارضه الذاتية.

(2) ومبادئ، وهي تصورات وتصديقات. أما التصورات¹³⁰ وهي حدود كحد الموضوع وأجزائه وأعراضه الذاتية وأما التصديقات¹³¹ وهي مقدمات القياس المنتج للمسائل.

(3) ومسائل، وهي القضايا الخاصة بعلم علم المشكوك فيها المطلوبة بالبرهان في ذلك العلم.

وتباين العلوم بتباين موضوعاتها في الذات والجنس كالحساب والطبيعي. وتناسبها¹³² بتناسب موضوعاتها إما في الجنس كالهندسة والحساب أو بالذات مع إختلاف جهة التخصيص كالطبيعي والهيئة. فإن موضوع كل منهما الجسم، لكن صاحب الطبيعي يبحث فيه من حيث أن له مبدأ حركة وسكون. وصاحب الهيئة من حيث أن له مقداراً وشكلاً ووضعاً.

والعلم الأخص هو الذي يكون موضوعه أخص كالطب. فإنه أخص من الطبيعي، فإن موضوعه بدن الإنسان، وهو أخص من الجسم الذي هو موضوع الطبيعي.

وليكن هذا آخر المختصر.

تم كتاب ناظر العين في علم المنطق¹³³.

والحمد لله رب العالمين، وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

130 ب، ق - وهي تصورات وتصديقات. أما التصورات.

131 ب، ق - وأما التصديقات.

132 ق: وتناسب العلوم.

133 ب، ت، ق - تم كتاب ناظر العين في علم المنطق.